

الحرريات الدينية

حرية الفكر والوجدان والدين
حرية الفرد في تغيير دينه أو معتقده
حرية إظهار هذه الحقوق

لكل شخص الحق في حرية الفكر
والوجدان والدين، ويشمل هذا الحق
حرية في تغيير دينه أو معتقده،
وحرية في إظهار دينه أو معتقده
بالتعبد وإقامة الشعائر والممارسة
والتعليم، بمفرده أو مع جماعة،
وأمام المأ أو على حدة"

المادة 18 من الإعلان العالمي
لحقوق الإنسان

حكاية و أمثلة

ودّع السجين التركماني المسيحي شاغيدولي أتاكوف، البالغ من العمر 38 سنة، زوجته ارتبوع عندما سمح لها بزيارته في سجن سيدي الواقع في شمال شرقي تركمنستان، قائلاً لها إنه لا يتوقع البقاء على قيد الحياة جراء المعاملة الجسدية العنيفة التي يعاني منها في السجن.

وكان موجوع الجسد حين زارته زوجته بعد أن تعرض للضرب، وكان يتألم من كليتيه وكبدته ويعاني من مرض الصفراء. وكان بالكاد يقوى على المشي وغالباً ما يفقد وعيه.

وقد تعرض أتاكوف لتهديد المسؤولين الحكوميين مرتين من أجل حملته على الامتناع عن الوعظ في كنيسته، وهي أبرشية إنجيلية معمدانية مسيحية غير مسجلة، قبل أن يلقى القبض عليه في بيته في 18 ديسمبر/أكتوبر الأول 1998.

فقد هدده مسؤول في جهاز الأمن ثم جاءه بعد شهر من ذلك وقبل أسبوع من إلقاء القبض عليه أحد القادة المسلمين البارزين ومعه ممثل عن لجنة الشؤون الدينية المحلية ليكرر ما سبق أن قيل له وهو أنه من المحتمل أن توجه إليه "تهم قانونية" إذا أصر على موقفه.

وبعد ثلاثة أشهر من إلقاء القبض على أتاكوف، حكم عليه بالسجن لمدة سنتين. ولكن المدعي العام استأنف الحكم في مارس/أذار 1999 باعتباره كان "مخففاً جداً".

وقد أعيدت محاكمته بعد عدة أشهر وتعرض حينها إلى ضرب مبرح حتى أنه طلب من أولاده ألا يلمسوه لشدة ألمه.

وقد رحلت زوجة أتاكوف وأولاده الخمسة ترحيلاً قسرياً من دارهم في ماري إلى منفى داخل البلاد في كاخكا حيث فرضت عليهم "إقامة جبرية في قرية".

وقد أمرت الشرطة السرية بهذا المنفى بعد أن رفضت زوجة أتاكوف أن تسمح لأبنائها بالانحناء أمام صورة الرئيس كتقليد يومي يجري في المدارس عادة.

(بلغت هذه الحادثة إلى منظمة أوروبية غير حكومية تهدف إلى تعزيز الديمقراطية وحكم القانون وحقوق الإنسان في كافة أنحاء العالم. ولم تتواصل بعد التقارير بشأن هذا الموضوع).

اقتبست هذه الحكاية من تقرير لمنظمة حقوق الإنسان بلا حدود، ويمكن الاطلاع عليه على الموقع الشبكي:

<http://www.hrwf.net/newhrwf/html/turkey2001.html>, October 2002

أسئلة للمناقشة

1 - ما هي برأيك الأسباب التي دعت إلى معاملة أتاكوف على هذا النحو؟ ما هو شعورك وأنت تقرأ الحكاية؟

2 - ما الذي ينبغي عمله برأيك لمنع حدوث وقائع مشابهة؟

3 - هل سمعت بأحداث مشابهة في بلدك؟

"لا يمكن للإنسان أن يجبر بطبيعته على اعتناق دين أو مذهب مت، ولكن المرء ينضم طواعية إلى المجموعة التي يجد فيها مآربه وديانته التي ترضي الله حقاً. إن الأمل بالخلاص هو الدافع الوحيد وراء اختياره هذا وهو أيضاً السبب الوحيد الذي

بجعله يتمسك بهذا الخيار... الدين إذا هو عبارة عن مجموعة من الأفراد اتحدوا
طواعية من أجل هذا الغرض"

JOHN LOCKE, LETTER CONCERNING TOLERATION, 1689

ما ينبغي معرفته

1- الحريات الدينية: طريق طويل إلى الأمام

يؤمن ملايين البشر بوجود شيء يتسامى فوق البشر يفوقنا روحياً. إن الذي تؤمن به قد تجبر على نكرانه، وعلى ترك عائلتك، وقد تضطهد وتسجن أو حتى تقتل من أجله.

في القرن الثالث قبل الميلاد C.E.؟ اضطهد البوذيون في الهند لأنهم آمنوا بتعاليم بوذا. وابتداء من القرن التاسع للميلاد - أي فترة "العصور المظلمة" في أوروبا - بات المسلمون وأصحاب الديانات الأخرى غير المسيحية يتعرضون للاضطهاد "باسم الله". ثم تلا ذلك التوسع العثماني في اتجاه أوروبا التي بات يرعبها الإسلام. وعزل المسيحيون اليهود في حارات محددة (الغيتو)، وهكذا فعل المسلمون قبلهم. وجرت إبادة الهنود في أمريكا اللاتينية في سياق عملية التصير.

في الماضي وفي الحاضر، تعرض الناس المتدينون وغير المتدينين للتهديد بسبب ما يؤمنون به أو ما لا يؤمنون به. إن القابلية على الإيمان بشيء وأظهاره هو ما يعرف بالحرية الدينية وهو حق محفوظ لا يشكل فقط قضية قانونية وإنما قضية أخلاقية أيضاً. وتتداخل المعتقدات الدينية بقوة في حياة الإنسان الخاصة لأنها تمس القناعات الشخصية وطريقة فهم العالم الذي نعيش فيه.

إن الإيمان هو عنصر أساسي من عناصر التعبير عن الذاتية الثقافية، وهو ما يجعل معالجة موضوع الحريات الدينية يكتسب هذا القدر من الحساسية ويثير صعوبات أكثر من أي قضية أخرى من قضايا حقوق الإنسان.

وهناك مشكلة أخرى عرقلت تنظيم الحريات الدينية في القانون الدولي لحقوق الإنسان، وهي أن الدين والعقيدة باتا يشكلان عنصراً أساسياً في السياسة وأهلها في العالم أجمع. فالمعتقدات والحريات الدينية غالباً ما تستغل لأغراض سياسية وسلطوية، وكثيراً ما يؤدي هذا الربط بين الدين والسياسة إلى آراء مضللة.

وقد باتت حماية الحريات الدينية قضية ملحة في السنوات الأخيرة نظراً لأن السبب الرئيسي للكثير من النزاعات المأساوية في أنحاء متفرقة من العالم يعود إلى عدم التسامح والاضطهاد الديني وما يتصل بذلك من تعصب عرقي وعنصرية وكرهية فئات محددة من الناس. وتتجلى مسألة الاضطهاد الديني في النزاعات الحالية بين من يؤمن بالدين ومن لا يؤمن به، وبين الديانات التقليدية والديانات "الجديدة" في الدول المتعددة الديانات، أو بين دول ذات دين رسمي أو مفضل وأفراد وجماعات لا ينتمون إلى هذا الدين.

وتتنوع انتهاكات الحريات الدينية اليوم وتأخذ أشكالاً مختلفة في مناطق مختلفة مثل قمع مختلف العقائد في الصين و"التطهير العرقي" في البوسنة وكوسوفو بضحاياهم من المسلمين والمسيحيين، وحالة التوتر في أيرلندا الشمالية والشقاق الديني على حدود منطقة أفريقيا من جنوب أثيوبيا وحتى نيجيريا وما ينجم عنه من قتل بدوافع دينية. ونلاحظ على صعيد آخر الأهمية المتزايدة للدين في النزاعات بين الهند وباكستان، وبين الهندوس والمسلمين والتي قد تتحوّل من خطير بسبب تسليح الفريفيين بأسلحة نووية، كما نلاحظ تزايد التطرف الديني في الإسلام وتزايد المشاعر المعادية للإسلام في الآونة الأخيرة في الولايات المتحدة وأوروبا.

وهناك مع الأسف الكثير من الحالات الأخرى التي تبرهن على الحاجة الماسة إلى معالجة قضية الحريات الدينية وبالأخص عندما ترتبط بالتطرف وينبغي تناول هذه الظاهرة على حدة.

انظر قسم "ما ينبغي معرفته"

الحرية الدينية والأمن البشري

إن حرية العيش بلا خوف هي الركيزة الأساسية للأمن البشري. ولكن تتعرض هذه الركيزة إلى تهديد كبير جراء انتهاك الحريات الدينية. فإذا كان المرء لا يستطيع اختيار عقيدته أو تصوّره للكون فإن حرّيته الشخصية وأمنه سيظلان بعيدي المنال. إن تهديد حرية الفكر والوجدان والمعتقد والدين يؤثر تأثيراً مباشراً على سلامة وديمومة الكيان الذاتي للأفراد والجماعات. فعندما يصبح التمييز أو الاضطهاد الديني أمراً منهجياً ومؤسسياً فإنه قد يؤدي إلى توتر بين المجتمعات المحلية أو حتى حدوث أزمات دولية. والمسؤولون عن أعدام الأمن في هذه الحالة قد يكونون من الأفراد أو الجماعات أو حتى الدول. ويتطلب هذا التهديد الخطير لأمن الإنسان القائم على أساس المعتقد والدين اتخاذ تدابير حماية خاصة. ويشكل التعليم والتعلم في مجال حقوق الإنسان وسيلة أساسية لتأمين احترام أفكار الآخرين ومعتقداتهم الدينية. ولا يتم تعلم الاحترام والتسامح ومراعاة الكرامة الإنسانية بالإكراه وإنما هي عملية طويلة الأمد تلتزم فيها جميع الأطراف المعنية بالعمل سوية لتعزيز أمن الإنسان على الصعيدين الفردي والعالمي.

2- تحديد المسألة ووصفها

ما هو الدين

لا يوجد تعريف موحد للدين في الوسط الفلسفي أو الاجتماعي. ولكن هناك عدة عوامل مشتركة في التعريفات المقترحة.

فأحد تعريفات الدين هو العقيدة التي تربط من يؤمن بها بماهية "مطلقة" قد تشخص في التصور أو لا تشخص. ويشتمل الدين عادة على مجموعة من الشعائر والطقوس والأحكام والقواعد تمكّن الأفراد أو المجتمعات من ربط وجودهم بـ"إله" أو "آلهة". وقد يكون الدين وفقاً لمilton J. Yinger، عبارة عن "منظومة من المعتقدات والممارسات يمكن لمجموعة من الناس أن تواجه بها مشاكل الحياة الكبرى".

أما قاموس Black's Law Dictionary فيعرّف الدين على النحو التالي:

"إنه علاقة [الإنسان] بقدس الأقداس، وبالقدسية والعبادة والطاعة والخضوع لفروض وأحكام كيانات خارقة أو سامية. ويشتمل [الدين] بمعناه الواسع على كافة أشكال الاعتقاد بكائنات سامية تمارس سطوتها على البشر غصباً، وتقرض عليهم قواعد سلوكية مشفوعة بالترغيب في ثواب والترهيب بعقاب يأتي حسابهما في الآخرة."

وهذه التعريفات وغيرها تشترك جميعاً في الاعتراف بوجود ماهية عليا، مقدسة، ومطلقة، ومتسامية، قد تشخص حسياً أو لا تشخص. ولهذه الماهية العليا أو المطلقة دور تقني، ويفترض بالمؤمنين أن يتبعوا تعليمات وقواعد دينهم للتقرب من هذه الماهية المطلقة كما يفترض بالمؤمنين أن يعبروا عن معتقداتهم الدينية بأشكال مختلفة من العبادات والطقوس. وعموماً، ولكن ليس دائماً، يتم إنشاء مكان للعبادة تمارس فيه الجماعة شعائرها.

ما هو المعتقد؟

المعتقد مفهوم أوسع من الدين. فهو يشمل الدين ويتجاوز معناه التقليدي. ويعرف قاموس "بلاك" العقيدة من وجهة القانونية بأنها "الاعتقاد بحقيقة مقترح موجودة في ذهن الإنسان بصورة ذاتية، ويعززها المنطق أو الإقناع أو البرهان مخاطباً بصيرته".

ويخالف هذا المفهوم الأوروبي للعقيدة بوصفها فعلاً تأملياً، تعنى العقيدة الإيمان بالعظيم الأعظم أو المقدس أو المطلق أو المتسامي. وقد استخدمت مفردة "العقيدة" في الوثائق الدولية لتعطي حقوق الأشخاص غير المتدينين كالميلادين والغنوصيين (غير المتيقنين من وجود "إله" أو عدم وجوده) والعقلانيين. أما العقائد ذات الطبيعة الأخرى – إن كانت سياسية أو ثقافية أو علمية أو اقتصادية- فلا تندرج في إطار حماية حرية المعتقد هذا وإنما تعالج في إطار آخر على حدة.

انظر الوحدة التعليمية عن حرية التعبير وحرية وسائل الإعلام



"لا سلام بين الأمم بدون سلام بين الأديان. ولا سلام بين الأديان بدون حوار بين الأديان." ولا حوار بين الأديان بدون البحث في الأسس التي تنهض عليها الأديان.

هانز كونغ، رئيس مؤسسة إرساء أخلاقيات عالمية Foundation for A Global Ethic

ما هي الحريات الدينية؟

تندرج حماية الحريات الدينية في القانون الدولي في باب حماية حرية الفكر والوجدان والدين.

وتتطبق هذه الحريات الأساسية الثلاث على القناعات الإلحادية أو الدينية على حد سواء وتشمل كافة المعتقدات ذات الرؤية العلوية للكون وقواعد تقنية للسلوك.

وتشمل حرية الدين والمعتقد تحديدا حرية ممارسة الدين والاعتقاد به، وحرية عدم ممارسته والاعتقاد به، أي أنها الحق في قبول الأعراف والممارسات الدينية وعدم قبولها.

وتحمي حرية الفكر والوجدان بنفس الطريقة التي تحمي بها حرية الدين والمعتقد. وهي تشمل حرية الفكر في كافة الأمور، والقناعات الذاتية، وحرية التمسك بدين أو عقيدة وإظهارها فردياً أو مع جماعة.

أما حرية الوجدان فهي غالباً ما تتعرض إلى الانتهاك مثلما تبين الأعداد الكبيرة من "سجناء الضمير" في كافة أنحاء العالم. وينتمي معظم هؤلاء السجناء إلى الأقليات الدينية ويسجنون بسبب عقائدهم الدينية. وما حكاية السيد أتاكوف إلا مثل واحد من سواهد لا تحصى.

وتحمي حرية الفكر والوجدان وحرية الفرد في اختيار أو تغيير الدين والمعتقد حماية مطلقة. ولا يجوز إكراه شخص على الكشف عن أفكاره أو إجباره على اعتناق أي دين أو عقيدة.

المعايير الدولية

يتجنب قانون حقوق الإنسان الدخول في جدل تعريف الدين والمعتقد وإنما يشتمل على مجموعة من الحقوق لحماية حرية الفكر والوجدان والدين والمعتقد. ومن أجل فهم أفضل للحريات الدينية المتنوعة نورد فيما يلي تصنيف لهذه الحريات على ثلاثة مستويات:

1 - حريات الممارسات الفردية المحددة

2 - حريات الممارسات الجماعية

3 - حريات هيئات محددة

← حريات الممارسات الفردية

تنص المادة 18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن الحريات الدينية هي حق "لكل شخص" هذا يعني أنها حق الأطفال والكبار وأبناء البلد والغرباء. وهو حق لا يمكن التنازل عنه حتى في حالات الطوارئ أو الحرب. وفيما يلي قائمة بالحريات الدينية الفردية الواردة في المادة 6 من الإعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائمة على أساس الدين والمعتقد وفي غيرها من مواد القانون الدولي لحقوق الإنسان. وهي تمثل الحد الأدنى من المعيار المقبول دولياً.

- حرية ممارسة العبادة أو عقد الاجتماعات المتصلة بدين أو معتقد ما، وإقامة وصيانة أماكن لهذه الأغراض؛
- حرية صنع واقتناء وإستعمال القدر الكافي من المواد والأشياء الضرورية المتصلة بطقوس أو عادات دين أو معتقد ما؛
- حرية التماس وتلقي مساهمات طوعية، مالية وغير مالية، من الأفراد والمؤسسات؛
- حرية تكوين أو تعيين أو انتخاب أو تخليف الزعماء المناسبين الذين تقضى الحاجة بهم لتلبية متطلبات ومعايير أي دين أو معتقد؛
- حرية مراعاة أيام الراحة والاحتفال بالأعياد وإقامة الشعائر وفقاً لتعاليم دين الشخص أو معتقده؛
- الحريات الدينية في العمل، بما في ذلك حق ممارسة الصلاة، واتخاذ الزي المناسب وفقاً للمعتقد واختيار أصناف ونظام معين للأكل؛
- حرية الاجتماع وإقامة الجمعيات للعبادة وأمور الدين؛
- حرية إعلان الشخص عن عقيدته؛
- حرية تغيير الشخص لدينه أو رفضه؛
- حق الطفل في التربية الدينية "على أن يكون لمصلحة الطفل الاعتبار الأول"

◀ حرية الممارسات الجماعية
إن الحقوق الدينية ليست حكراً على الأفراد فقط، فالدين والمعتقد يتجلبان عادة بشكل جماعي في مجتمع ما وغالباً في الأماكن العامة. ويستتبع ذلك منح المؤمنين كجماعة الحق في الاجتماع وإقامة الجمعيات.

◀ حريات المؤسسات الخاصة

إن المؤسسات الخاصة القائمة على الدين تتمتع هي أيضاً بحماية كاملة يكفلها لها حقها في حرية الدين. وقد تكون هذه المؤسسات دور عبادة أو مؤسسات تعليمية تهتم بالشؤون الدينية، أو حتى منظمات منظمات غير حكومية.

وتتضمن حقوق هذه المؤسسات ما يلي:

- "حرية إقامة وصيانة المؤسسات الخيرية أو الإنسانية المناسبة"؛
- "حرية كتابة وإصدار وتوزيع منشورات حول هذه المجالات"؛
- حرية تعليم الدين أو المعتقد في أماكن مناسبة لهذه الأغراض.

مبدأ عدم التمييز

يحظر التمييز والتعصب القائم على أساس الدين؛ ويشمل هذا الحظر أي شكل من أشكال التمييز والإقصاء والقيود والمحاباة القائمة على أساس الدين والعقيدة. ولا يقتصر حظر التمييز وعدم التسامح على الحياة العامة وإنما يشمل أيضا حياة الأفراد الخاصة التي تتجذر فيها المعتقدات ذات الطابع الديني وغير الديني. وهذا يعني أنه لا يسمح للدولة ولا لرب العمل ولا لأي فرد آخر أن يقوم بأعمال تمييزية ضدك.

التعليم

من حق والدي الطفل تربيته وفقا لدينهم أو معتقدتهم "علي أن يكون لمصلحة الطفل الاعتبار الأول". والغرض من العبارة الأخيرة هو تقييد حرية الأبوين فقط في حالة أن تؤدي الممارسة الدينية إلى الإضرار بصحة الطفل الجسدية أو العقلية مثل رفض الأبوين إخضاع طفلها للعلاج الطبي أو حرمانه من التعليم المدرسي. فعلى سبيل المثال تتعارض معتقدات شهود يهوه مع العلاج الطبي ومنه نقل الدم مما قد يؤدي إلى موت أطفالهم.

والدول ملزمة في القطاع العام بتوفير التعليم الذي يحمي الطفل من عدم التسامح والتمييز الديني والذي يعلم في إطار المنهج الدراسي حرية الفكر والوجدان والدين.

أسئلة للمناقشة

□ كيف يجري التعليم الديني في بلدك؟

- هل يتناول المنهج الدراسي والكتب المدرسية في بلدك حرية الدين والمعتقد بما في ذلك حرية عدم الاعتقاد؟
- هل هناك ضوابط في بلدك تكفل استقلال التعليم الديني؟

إظهار الإيمان

تشمل حرية إظهار العقيدة حماية الحق في الكلام والتعاليم والممارسة والعبادة والالتزام بشعائر هذه العقيدة. فمن حقك أن تتكلم عن عقيدتك وتعلمها للآخرين وتمارسها لوحدك أو مع غيرك وتزاعى قضايا المأكل والملبس حسب ما تقتضيه عقيدتك، ولك أيضا أن تستعمل لغة خاصة وكما ما يتصل بهذه العقيدة من شعائر. ويعني إظهار دينك وعقيدتك أيضا أن لك الحق في أن تتجنب أي عمل يتعارض مع تعاليم عقيدتك مثل رفض القسم، والخدمة العسكرية، والمشاركة في الاحتفالات الدينية، والإعتراف، والعلاج الطبي القسري.

حدود الحريات الدينية

إذا كان لك أن تعتقد بما تشاء، فإن إظهار هذا الاعتقاد قد يصل إلى حد يتعارض مع مصالح الآخرين.

ولكن ينبغي أن تكون القيود المفروضة على حق إظهار المعتقدات الدينية متناسبة وقائمة على القانون. ولا يجوز فرض هذه القيود إلا عند الضرورة لحماية الأمن العام أو النظام العام أو الصحة العامة أو الأخلاق العامة أو حقوق الآخرين وحياتهم الأساسية. فعلى سبيل المثال يسمح بفرض القيود على هذه الحرية في حالة التضحية البشرية، والتضحية بالذات، وختان الإناث، والعبودية، والبغاء، والأنشطة الهدامة وغيرها من الممارسات التي تهدد صحة الإنسان وسلامته جسده.

3 - آفاق للتفاعل بين الثقافات وقضايا مثيرة للجدل



الدولة والدين

تشكل العلاقة بين الدول والأديان والعقائد نقطة خلاف رئيسية على النطاق العالمي في مجال حماية الحريات الدينية. وتوجد عدة أنماط رئيسية عن كيفية تفاعل الدول مع العقائد. فهناك أديان دولة، ومؤسسات دينية راسخة ومعترف بها، ودول تقف موقفا محايدا من الأديان ومؤسساتها، ودول بلا دين رسمي، وفصل الدين عن الدولة، وحماية الطوائف الدينية المعترف بها قانونيا.

إن المعايير الدولية لا تقتضي فصل الدين عن الدولة. وهذا يعني أنه لا يوجد وفق هذه المعايير نموذج مفضل بعينه للعلاقة بين الدولة والدين وهي لا تقتضي تحديداً تصميم نموذج للمجتمعات العلمانية التي تبعد الدين عن الشؤون العامة.

إن المطلب الدولي الوحيد هو أنه لا ينبغي أن ينجم عن هذه العلاقة بين الدين والدولة تمييز ضد الذين ينتمون إلى دين الدولة الرسمي أو إلى الأديان المعترف بها. ولكن حين يكرس دين واحد فقط كعنصر مكون للهوية الوطنية، يصبح من المشكوك به أن تضمن معاملة الأديان الأخرى أو أديان الأقليات على حد سواء مع الدين الرسمي.

ووفقاً لوجهات النظر الغربية، فإن العلاقة الحيادية بين الدين والدولة أوفر حظاً من غيرها في تأمين حماية تامة لحريات الفرد الدينية في المقابل تربط الشريعة الإسلامية، على سبيل المثال، الدولة بالدين على اعتبار أن هذا النظام يوفر للمجتمع حماية أفضل للحريات الدينية. ولكن يمكن المحاجة أنه عندما ترتبط الدولة بدين محدد فإنه من غير المرجح أن تحظى حقوق أفراد الأقليات الدينية برعاية متساوية مع الرعاية التي تحظى بها حقوق أفراد الأغلبية الدينية.

أسئلة للمناقشة



- ما هو موقف بلدك إزاء المعتقدات؟
- هل يعترف بلدك بمؤسسات الأديان الأخرى؟
- هل تعتقد أنه من الممكن إقامة نظام مساواة بين الأديان كافة وبنفس الوقت تفضيل أحدهما على الأخرى؟
- هل تعتقد أنه من الشرعي السماح بوجود أحزاب مذهبية أو دينية سياسية؟

الارتداد عن الدين – حرية اختيار الدين وتغييره

ما تزال مسألة الارتداد قضية خلافية بالرغم من المعايير الدولية الواضحة.

وبعد الشخص مرتداً إذا ترك ديناً لآخر أو تبني العلمانية كأسلوب حياة وعلى امتداد التاريخ، كان للإسلام والمسيحية وديانات أخرى موقف متشدد إزاء المرتد الذي كانت عقوبته غالباً هي الإعدام. وما زال المرتد اليوم في بعض المجتمعات الإسلامية القائمة على الشريعة يعاقب عقاباً شديداً. ويعني هذا عملياً في أغلب الأحيان انعدام حرية اختيار الدين أو العقيدة أو تغييرهما.

والقانون الدولي لحقوق الإنسان يعارض بوضوح وجهة النظر هذه. إذ من حق كل إنسان أن يختار معتقداته بحرية وبدون قسر. والجدل في هذه القضية ما يزال على قدر كبير من الانفعالية والحساسية إذ أنه يمس فئات راسخة وتختلف فيه وجهات النظر بشأن مفهوم الحريات الدينية وتتجلى في هذا الأمر الاختلافات الثقافية في فهم الحريات الدينية وغيرها من الحريات والتي يبدو أنها تفصل "العرب" عن بقية العالم.

أسئلة للمناقشة



هل تعتقد أن الناس يمكنهم في الواقع المعاش أن يختاروا عقائدهم ويغيروها بحرية؟ هل يمكن أن يؤدي هذا بالتالي إلى تعارض مع حقوق الإنسان الأخرى؟

التبشير - الحق في نشر العقيدة

لك الحق في نشر معتقداتك وتشجيع الناس على التحول من دين لآخر شريطة ألا تلجأ إلى القسر والقوة. ويطلق على هذا النشاط اسم التبشير.

وقد ثارت نزاعات في أوروبا الوسطى والشرقية وأفريقيا بين الأديان المحلية والأديان الوافدة التي تزوج لبرامج تبشيرية. وفي بعض الحالات، قامت حكومات بمنع مثل هذه الأنشطة. ويتطلب قانون حقوق الإنسان أن تقوم الحكومات بحماية الحق في حرية التعبير وأن يتمتع المؤمنون بحرية التبشير غير القسري لدينهم عن طريق مناشدة وجدان الناس وضميرهم أو عرض لافتات أو إعلانات.

إن إكراه إنسان على التحول إلى دين آخر يمثل انتهاكا واضحا لحقوق الإنسان، ولكن لم تحسم بعد في القانون الدولي مسألة حدود المسموح به. فلا بد أن ينشأ "ظرف قسري" لكي يتم وضع حد للتبشير مثل اللجوء إلى المال والهدايا أو الامتيازات لحمل شخص على اعتناق دين جديد، أو التبشير في أماكن يتواجد فيها الناس بحكم القانون (مثل الصفوف المدرسية، والمؤسسات العسكرية والسجون وما شابه ذلك).

رفض الخدمة العسكرية بوازع الضمير

ما يزال الجدل مستمرا بشأن ما يطلق عليه رفض الخدمة العسكرية الإلزامية بوازع من الضمير. ويمكن إعفاء شخص من الخدمة العسكرية إذا كان واجب استعمال القوة المدمرة يتعارض بقوة مع ضميره، وإذا لم ينجم عن ذلك تمييز ضار إزاء الأشخاص الذين يعتقدون مبادئ أو معتقدات أخرى.

ويلاحظ وجود توجه من جانب التشريعات المحلية للاعتراف بهذا الحق في بعض البلدان التي تطرح خيار الخدمة الاجتماعية كبدل عن الخدمة العسكرية (مثل النمسا وفرنسا وكندا والولايات المتحدة الأمريكية) أما البلدان الأخرى التي لا تعترف برفض الخدمة العسكرية بوازع من الضمير فإن هذا الرفض قد يؤدي إلى السجن.

أسئلة للمناقشة



□ هل يوجد سجناء ضمير في بلدك؟

• هل ترى ضرورة لاعتراف المعايير الدولية بشكل واضح بحق الإنسان في عدم القتل؟

4 - التنفيذ والرصد

إن المشكلة الأساسية في تطبيق الحريات الدينية هي عدم وجود وثيقة تقنية دولية ملزمة. وقد صدر عن الأمم المتحدة عام 1981 إعلان بشأن القضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائم على أساس الدين والمعتقد له بعض التأثير القانوني على اعتبار أنه يضع قواعد عرفية في القانون الدولي. ولكن يبقى الإعلان إعلانا وليس اتفاقية ولذلك فهو ليس ملزما من الناحية القانونية وبالرغم من وجود اتفاق دولي على ضرورة صياغة اتفاقية بهذا الشأن إلا أن الآراء لا تتوافق بخصوص ما الذي ينبغي التركيز عليه.

وقد استحدثت في عام 1986 وظيفة المقرر الخاص بشأن التعصب الديني للإشراف على تنفيذ إعلان عام 1981. وتتمثل المهمة الأساسية لهذا المقرر في تحديد الحوادث

والإجراءات الحكومية التي تخالف الأحكام الواردة في الإعلان وصياغة توصيات بخصوص التدابير العلاجية التي ينبغي أن تتخذها الدول. وتنتشر ظاهرة الاضطهاد والتمييز بدوافع دينية في كافة أنحاء العالم وتشمل الأفراد والجماعات والأديان كافة. وتتنوع أشكال الاضطهاد والتمييز في هذه الظاهرة ابتداء من انتهاكات مبدأ عدم التمييز والتعصب على أساس الدين والمعتقد وانتهاء بالاعتداءات على الحق في الحياة والسلامة الجسدية للفرد وأمنه.

وهناك أيضا وثائق تقنية إقليمية تدعو إلى تطبيق الحريات الدينية. فعلى سبيل المثال، فإن اللجنة الأفريقية المعنية بحقوق الإنسان نظرت في قضايا جرت مؤخرا في السودان وقررت أن تطبيق الشريعة ينبغي أن يتم وفقا للالتزامات الدولية.

التدابير الوقائية والاستراتيجيات المقبلة

قبل مواصلة العمل على إعداد اتفاقية ملزمة قانونيا، ينبغي الترويج لإعلان الأمم المتحدة لعام 1981 على نحو أفضل من أجل تنمية ثقافة العيش معا بأديان مختلفة. وينبغي التركيز على دور التعليم كوسيلة أساسية لمحاربة التعصب والتمييز القائمين على أساس الدين. وعلى الدول التزامات واضحة بموجب القانون الدولي في التصدي للعنف والتمييز في أمور العقيدة. وللمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدينية والعلمانية دور لا يقل وضوحا في تسليط الضوء على انتهاكات تقوم بها الدول وغيرها، وفي الدفاع عن المضطهدين وتعزيز التسامح عن طريق الحملات الإعلامية والتوعية والبرامج التعليمية والتعليم.

ما العمل؟

يمكننا البدء بمحاربة التمييز والاضطهاد الديني من خلال احترام حقوق الآخرين. ويعني التسامح الديني احترام أتباع الديانات الأخرى بعض النظر عن اعتقادنا بصحة أو عدم صحة عقيدتهم. وتتطلب ثقافة التسامح والاحترام هذه أن نرفض التمييز بحق المؤمن بديانة أخرى والحط من قدره أو إدلاله، وأن نحترم الحق الأساسي للأخر في أن يكون مختلفا عنا. وتعني هذه الثقافة أيضا رفض التمييز بحق الآخرين على أساس المعتقد في مجال العمل والسكن والانتفاع بالخدمات الاجتماعية. كما نحتاج إلى هذا الاحترام لبدء التغيير في المواقف وهناك ضرورة للحوار بين الأديان والنقاء المؤمنين وغير المؤمنين على أرضية مشتركة ليتعلموا فن الاحترام المتبادل.

معلومات مفيدة

1 - ممارسات جيدة

الحوار بين الأديان من أجل التعددية الدينية

في العقود القليلة الماضية أثارت قضايا التعددية الدينية والثقافية الاهتمام مجدداً بالديانات والجماعات الدينية. فهناك حاجة ملحة لبناء علاقات إيجابية بين الناس من ديانات مختلفة. ومع تزايد الاهتمام بالحوار تعززت ممارسته مما مكن مختلف الطوائف الدينية من فهم بعضها البعض على نحو أفضل والعمل سوية بشكل أوثق في مجال التعليم وحل النزاعات ومشاكل الحياة اليومية. ومن بين المنظمات الدولية غير الحكومية الكثيرة التي تعزز الحوار الديني والسلام نذكر المنظمات التالية:

□ مجلس الكنائس العالمي؛

- المؤتمر العالمي للديانات والسلام، وفريق عمله الدائم المعني بالدين وحقوق الإنسان؛
- البرلمان العالمي للديانات؛
- المؤسسة العالمية للأخلاقيات؛
- الزمالة العالمية للمجالس المشتركة بين الديانات.

وإلى جانب هذه المنظمات توجد مبادرات عديدة على الصعيد المحلي والإقليمي في العالم أجمع تعمل على تشجيع حل النزاعات ودرئها عن طريق الحوار:

في الشرق الأوسط، تجمع هيئة رجال الدين من أجل السلام حاخامات ورهبان وقسس وأئمة في إسرائيل والضفة الغربية للقيام بعمل مشترك من أجل السلام والعدالة في المنطقة؛

وفي جنوب الهند، يجمع مجلس النعمة الهندوس والمسيحيين والمسلمين والبوذيين واليانيين والزرادشتيين واليهود والسيخ من أجل السعي إلى معالجة المشاكل بين الطوائف.

وفي منطقة المحيط الهادي، تجمع منظمة *Interfaith Search* ممثلين عن أديان كثيرة في فيجي من أجل مكافحة الأفكار المسبقة وتعزيز الاحترام المتبادل والتقدير المتبادل.

وفي أوروبا، يمثل "مشروع: أوروبا المتعددة الأديان" أول مشروع من نوعه يدعو السياسيين وممثلي مختلف الأديان من كل أنحاء أوروبا للاجتماع في مدينتي غراز وسراييفو.

أسئلة للمناقشة



"في الحوار ينبغي الموازنة بين القناعة الشخصية والانفتاح". كيف يمكن تحقيق ذلك على الصعيد الفردي وعلى مستوى الجماعة؟

"الأديان من أجل السلام" عن طريق التعليم

يشجع التعليم المشترك بين الأديان على احترام أصحاب الديانات الأخرى ويعد الطلاب إلى التخلص من الأفكار المسبقة والتعصب.

في إسرائيل، جمع مشروع يسمى "قيم مشتركة/مصادر مختلفة" يهود ومسلمين ومسيحيين لدراسة الكتب المقدسة سوية للبحث عن قيم مشتركة يمارسونها في الحياة اليومية. وتمخض المشروع عن كتاب مدرسي؛

في تايلاند واليابان نظمت مؤخرا "مخيمات شبابية لأخلاقيات القيادة" ضمت ممثلين شباب للظوائف الدينية في هاذين البلدين لتلقي برامج تدريبية في الرؤية القيادية، والأخلاقيات، والخدمة المجتمعية، وعززت المصالحة؛

وفي ألمانيا وانجلترا وبلدان أخرى، يعكف المربون على تحليل كيفية معالجة الكتب المدرسية لموضوع التقاليد الدينية الغربية عن الجمهور المستهدف بهذه الكتب.

2- اتجاهات

الفرق والنحل والحركات الدينية الجديدة

تدمير عشرات المباني في هجوم الغوغاء من الأندونيسيين على طائفة مسلمة: جاكرتا، ديسمبر/كانون الأول: أعلنت الشرطة اليوم أن الغوغاء قامت بتدمير ونهب نحو أربعة وعشرين منزلا ومسجدين للفرقة الأحمدية المسلمة في مقاطعة جاوا الغربية في اندونيسيا ويقول وكالة جانا أن التحقيق جار ولكن لم يلق القبض على أحد حتى الآن. (بيان لوكالة الأنباء الفرنسية، الساعة 10.00)

المصدر:

<http://www.dawn.com/2002/12/24/welcome.htm>, january 2003

يجب ألا نفسر حرية الدين تفسيراً ضيقاً يقصد به فقط ديانات العالم التقليدية. فالحق في الحماية يشمل أيضاً الحركات الدينية الجديدة أو ديانات الأقليات وهذا المبدأ يتسم بأهمية خاصة على ضوء ما يجري في الوقت الراهن حيث كثيراً ما تستهدف الحركات الدينية الجديدة بأعمال التمييز أو القمع. وتعرف مثل هذه الحركات بأسماء كثيرة مختلفة ويجدر تناولها بمزيد من الإمعان فيستخدم مصطلحا "الفرقة" و"النحلة" للدلالة على مجموعات دينية تختلف في معتقداتها وممارساتها عن الديانات الرئيسية. ويلف المصطلحين التباس كبير، ولكن الفرقة تدل عموماً على جماعة دينية منشقة تفرعت عن إحدى الديانات الرئيسية، في حين ينظر إلى النحلة عادة على أنها منظومة من المعتقدات الدينية المبتدعة أو الزائفة تصحبها في الغالب طقوس فريدة من نوعها.

ونظراً لأن كلا المصطلحين يشيران إلى ما هو مخالف للمألوف، فإن وجهات النظر في ما يشكل فرقة أو نحلة تختلف باختلاف المعتقدات الدينية السائدة فالبوذيون والهندوس سيستخدمون المصطلح بشكل حيادي في حين أن للفرقة أو النحلة في العالم الغربي دلالات سلبية في الغالب وهذه الدلالات السلبية لا تستند فقط إلى خروج هذه الجماعات عن العرف السائد، ولكن لأنها كثيراً ما ترتبط في الأذهان بانقياد كامل أو بفضائح مالية. والجماعات التي يتبين أنها بالأحرى مشروعات تجارية وليست جماعات دينية لا تحميها الحريات الدينية. ومن الأمثلة الشهيرة والخلافية على ذلك الكنيسة السيانتولوجية التي لا تقع تحت حماية الحريات الدينية في بعض البلدان، مثل ألمانيا، لأنها تعتبر مشروعاً تجارياً.

أسئلة للمناقشة



هل معتقدات الأقليات في بلدك مشمولة بالحماية؟ وكيف؟

هل تتمتع بنفس الحقوق والدعم الذي تتمتع به المعتقدات السائدة؟

النساء والدين

إن جميع الأديان تقريبا مارست التمييز ضد النساء على مدى التاريخ. ولم تصبح حرياتهن الدينية موضع اهتمام إلا مؤخرا. والتمييز ضد النساء في الأديان ذو شقين: فلا يحق لهن إعلان إيمانهن، ولا يستطعن ارتياد أماكن العبادة أو الوعظ أو تقلد الزعامة الدينية. وبالإضافة إلى ذلك قد يقعن ضحايا لبعض الأديان عندما تكون القوانين والممارسات والأعراف الدينية مجحفة بحقهن أو حتى تهدد حياتهن:

□ إن نسبة الفتيات المختونات في المناطق الريفية بمصر تبلغ 95 في المائة. وختان البنات تقليد ديني وثقافي سائد في بلدان كثيرة، وهو مرفوض بشدة في المعايير الدولية لحماية حقوق الإنسان. فقد تنشأ عنه مشكلات صحية خطيرة ربما تؤدي إلى الموت.

● الزواج القسري الذي كثيرا ما يؤدي إلى استعباد المرأة أمر يحظى بالتشجيع في بعض أنحاء نيجيريا والسودان وباكستان وغيرها. فلا حاجة للحصول على موافقة المرأة. وأحيانا لا تتجاوز أعمار "الزوجات" التسع سنوات.

● الاغتصاب كشكل من أشكال "التطهير العرقي": كان الانتماء الديني للضحايا في حالات كثيرة مبررا لعمليات الاغتصاب الواسعة النطاق في يوغسلافيا السابقة وجورجيا والسودان ورواندا والشيشان. والحمل القسري الذي يحصل بالنتيجة هو دليل علني على العار الذي لحق بالمرأة التي اغتصبت، ومن ثم أدلت وأهينت في شرفها بالإضافة إلى الأذى الجسدي الذي لحق بها. وكان من بين الضحايا فتيات صغيرات تتراوح أعمارهن بين السابعة والرابعة عشرة.

التطرف الديني والآثار المترتبة عليه

بعد هجمات الحادي عشر من سبتمبر/أيلول 2001 يبدو أن الجماعات الإرهابية باتت تستعمل الدين على نحو غير مسبوق. ويعتقد الكثيرون أن هذا الحدث المفجع ليس سوى قمة جبل الثلج في الربط بين الدين والإرهاب. فخطف الطائرات، وتفجير السفارات الغربية في البلدان ذات الأغلبية المسلمة، هذا إذا ما تركنا جانبا "القضية الفلسطينية" والنزاعات الأخرى "الأقل حدة" في مختلف أنحاء العالم، كل ذلك يسهم في تعبئة الدين لأسباب سياسية.

بيد أن هذا الربط خطير للغاية فهو يقسم العالم إلى أهل "الخير" وأهل "الشر" ويميز بين الناس وفقا لانتمائهم الديني. ولكن ليس كل إرهابي أو متطرف متدينا كما أن ليس كل مؤمن إرهابي. وعندما تربط الهجمات الإرهابية بالدين ويعلن الإرهابيون أنهم اقترفوا جريمتهم "باسم الله"، فإنهم يستخدمون الدين والحريات الدينية ويستغلونها كقناع يستررون خلفه الدوافع السياسية لأفعالهم أو مطالبهم.

مثلما يمكن أن يستخدم الدين استخداما مغرضاً لتبرير الإرهاب، كذلك يمكن استخدام الأنشطة "المضادة للإرهاب" التي تقوم بها الحكومات استخداما مغرضاً لتبرير أفعال تقوض حقوق الإنسان وحرية الدين والمعتقد"

OSCE- BAKU CONFERENCE ON RELIGIOUS FREEDOM AND COMBATING
TERRORISM, OCTOBER 2002

إن استعمال الإرهاب باسم الله لا يعني قيام الصدام بين مختلف الثقافات على أساس المعتقدات الدينية، فالإرهاب بشكل خطراً عالمياً لا ينحصر في أي مجتمع محدد أو دين معين، بل هو صدام قائم على الجهل والتعصب.

والطريقة الوحيدة لمكافحة مختلف أشكال التطرف بفعالية هي البحث عن السبل الكفيلة بكسر الحلقة المفرغة المتمثلة في العنف المتولد من العنف.

أسئلة للمناقشة



- ما هي أهم أسباب قيام النزاعات داخل الجماعات الدينية وفيما بينها؟ هل يمكنك تقديم أمثلة مستمدة من خبرتك الشخصية؟
- ما رأيك في دور الأديان في السعي لإرساء السلام وحل النزاعات؟ سق أمثلة قامت فيها الديانات بدور في المصالحة.

3 - أهم التواريخ

بعض المحطات الرئيسية على طريق إقرار الحريات الدينية:

1776 قانون فيرجينيا الخاص بالحقوق، التعديل الأول

1948 الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (المادتان 2 و 18)

1948 اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها (المادة 2)

1950 الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان وحرياته الأساسية (المادة 9)

1966 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (المواد 18 و 20 و 24 و 26 و 27)

1969 الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان (المواد 12 و 13 و 16 و 17 و 23)

1981 الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب (المواد 2 و 8 و 12)

1981 إعلان الأمم المتحدة الإعلان المتعلق بالقضاء على جميع أشكال التعصب والتمييز القائم على أساس الدين أو المعتقد

1990 إعلان القاهرة بشأن حقوق الإنسان في الإسلام (المادة 10)

1992 إعلان الأمم المتحدة لحقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية (المادة 2)

1998 الميثاق الآسيوي لحقوق الإنسان (المادة 6)

أنشطة مختارة

1 النشاط الأول: الكلمات التي تجرح



القسم الأول : مقدمة

يهدف هذا النشاط إلى تبيان حدود حرية التعبير عندما يتعارض ما نفعله أو ما نقوله مع المعتقدات والمشاعر الدينية للآخرين.

نوع النشاط : مناقشة

القسم الثاني: معلومات عامة عن النشاط

الأغراض والمقاصد:

التعرف على المشاعر الدينية للآخرين وقبولها

معرفة حدود حرية التعبير

الفئة المستهدفة : اليافعون والراشدون

حجم المجموعة/تركيبتها: 8- 25

مدة الحصة: ساعة على الأقل

اللوازم: لوح من الصفائح الورقية مع أقلام مناسبة

التحضير للحصة: إعداد لوح الصفائح الورقية والأقلام المناسبة

المهارات المستهدفة:

الاستماع إلى الآخرين، والحساسية، وقبول الآراء الأخرى

القسم الثالث: معلومات محددة عن النشاط

وصف النشاط/ تعليمات

دع المشاركين يفكرون بمجموعة من التعليقات والكليشيهات الجارحة ذات الصلة بوجود شخص ما أو معتقداته الدينية و التي يعلمون أنها يمكن أن تؤذيه وتؤلمه. اختر أكثرها إيلاماً و اكتبها على اللوح.

قسم المشاركين إلى أفرقة مؤلفة من أربعة إلى ستة أشخاص يتولى فرد من كل فريق قراءة التعليق الأول. وينبغي أن يقبل أعضاء الفريق فقط أن هذا التعليق قد أساء إلى شخص ما. وليس لهم أن يناقشوا ما إذا كانوا يعتقدون أن هذا التعليق ينطوي أو لا ينطوي على إساءة.

اطلب منهم أن يناقشوا سبب شعور الشخص المعني بالإساءة ؛ وهل ينبغي السماح للناس بالتلفظ بمثل هذه الأقوال دون اعتبار لتأثيرها على الآخرين؛ وما العمل عندما يحصل ذلك.

كرر ذلك بالنسبة لكل تعليق.

استطلاع ردود الفعل

المناقشة

ماذا كان شعور المشاركين بعد انتهاء النشاط؟ هل كان من الصعب الإقرار بإساءة التعليقات إلى آخرين واللواذ بالصمت؟

ما هي الحدود التي ينبغي أن نضعها لما يمكن أن نقوله فيما يتعلق بأفكارنا ومعتقداتنا؟ هل ينبغي أن نقول دائماً ما يحلو لنا؟

إرشادات منهجية

احرص على البقاء محايداً أثناء القيام بهذا النشاط وامتنع عن الحكم على التعليقات.

اقتراحات للتنويع

نشاط ختامي: رسالة إلى كل فرد. اكتب أسماء المشاركين على أوراق صغيرة واطلب من كل مشارك أن يسحب ورقة ويكتب عليها رسالة رقيقة إلى الشخص الذي سحب اسمه – وهي خاتمة مناسبة للكثير من الأنشطة التي تتناول موضوعات جدلية ومثيرة للمشاعر.

القسم الرابع : المتابعة

إذا استمر المشاركون في العمل معا فقد يكون من المفيد حمل الفريق على وضع قواعد للنقاش والتخاطب تعلق على الحائظ مما يتيح لكل منهم الإشارة إليها عندما يرى ذلك مناسباً.

الحقوق ذات الصلة: حرية التعبير

المصدر:

منشورات الأمم المتحدة، 1989: تعليم حقوق الإنسان. أنشطة عملية للمدارس الابتدائية والثانوية. مركز حقوق الإنسان، جنيف.

2 🌟 النشاط الثاني: ديني ودين جاري

القسم الأول: المقدمة

إن مبدأ عدم التمييز ومنع التعصب على أسس دينية يشكل موضوع هذا النشاط.

الأهداف والغايات

مناقشة مبدأ التسامح وفهمه

تنمية ملكة الخيال ومهارات التفكير المبدع

الاطلاع على تقاليد وثقافات مختلفة

الفئة المستهدفة : يافعون وراشدون.

ويمكن أيضاً تنفيذ هذا النشاط مع طلبة من كل الأعمار بعد إدخال بعض التعديلات الطفيفة.

حجم المجموعة/تركيبها: 5- 30

مدة الحصة: 2- 4 ساعات

التحضير : إعداد لوح من الصفائح الورقية وما يلزمه من أوراق وأقلام لإبراز النص

المهارات المطلوبة: مهارات اجتماعية: الاستماع الي الآخرين، التحليل، التعبير؛ مهارات التفكير النقدي: التعبير عن رأي شخصي، التفكير التأملي؛ المهارات الخلاقية: ابتكار صور مجازية، التصوير الإيضاحي للرموز.

القسم الثالث: معلومات خاصة عن النشاط

وصف النشاط/تعليمات

القسم الأول

نشاط جماعي: ارسم جدولاً بعمودين واكتب في العمود الأول "التسامح" وفي الثاني "التعصب". وأطلب من المشاركين تقديم أمثلة تكتب تحت كل كلمة.

- ثم اطلب منهم أن يدرسوا القائمتين ويقارنوا بينهما. (ملاحظة: كثيراً ما يحدث أن تكون جميع التعاريف والأمثلة الواردة في عمود التسامح ذات طابع "سلبى" وليس "إيجابى". إذا كان الحال كذلك، استرع الانتباه إلى الأمر).

تجارب شخصية عن التعصب: اطلب من المشاركين أن يصفوا حادثة تتم عن التعصب كانوا شاهدين عليها كيف كان يمكن احتواؤها أو تجنبها؟ وهل يعتقد المشاركون بأن هناك طريقة لتعليم الناس على التسامح؟

استطلاع ردود الفعل

مفهوم التسامح: عندما يقارن المشاركون بين العمودين، ماذا يلاحظون؟ ماذا ينبغي أن يشمل أي تعريف عام للتسامح/التعصب؟ اسأل المشاركين وسجل وجهات نظرهم. ثم اتل عليهم الجملة الأولى من تعريف التسامح كما ورد في إعلان الأمم المتحدة للمبادئ المتعلقة بالتسامح: "إن التسامح موقف إيجابي ومسؤولية تشكل عماد حقوق الإنسان والتعددية (بما في ذلك التعددية الثقافية) والديمقراطية وحكم القانون".

القسم الثاني:

* نظم تجمعا متعدد الثقافات اطلب من كل مشارك/فريق صغير من المشاركين أن يمثل دور فرد ينتمي إلى جماعة دينية أو روحية مختلفة.

* اطلب منهم أن يمثلوا في رسم، أو حركات إيمائية، أو أغنية، أو قصة مصورة، أو لعبة أدوار صغيرة، شيئا من عادات ومعتقدات المنطقة.

* اعط المشاركين 20 دقيقة للاستعداد.

* اطلب منهم تقديم عرض عن مختلف العادات المرتبطة بكل من الديانات التي يعبرون عنها.

استطلاع ردود الفعل

ماذا يمكن أن يتعلم المشاركون من العروض؟ هل يوجد شيء مشترك بين مختلف العروض؟

هل أصبح من الأسهل على المشاركين تقبل المعتقدات/الديانات بعد أن عرفوا شيئا عنها؟

اعط اقتباس آخر من إعلان الأمم المتحدة للمبادئ المتعلقة بالتسامح: إن التسامح يلزم الدول الأعضاء بـ"تنشئة مواطنين يقظين مسؤولين ومنفتحين على ثقافات الآخرين يقدرون الحرية حق قدرها ويحترمون كرامة الإنسان والفروق بين البشر، وقادرين على درء النزاعات أو حلها بوسائل غير عنيفة".

إرشادات منهجية

في هذا القسم الثاني من النشاط، تأكد أن الفريق يحترم معتقدات المشاركين لذلك ينبغي عدم تحويل النشاط إلى نشاط "للتعارف". وتأكد من عدم شمول العروض الخاصة بالعادات المختلفة ما يجرح مشاعر أصحاب المعتقدات الأخرى من خلال تمييزهم وعند تقديم النشاط نبه المشاركين إلى أنهم يجب أن يركزوا في عروضهم على العبادات أو الطقوس لا على البرهان على أنها وحدها "الحقة" أو "الصالحة" وقبل بدء النشاط يجدر أن يتفق جميع المشاركون على إشارة معينة (مثل بطاقة حمراء تذكر بالضوء الأحمر المستخدم في السير) لإيقاف العرض إذا تبين أنه مسيء أو أنه مبني على سوء تفاهم أو معلومات خاطئة.

وإذا وجد المشاركون، على الرغم من إرشاداتك، أن في العرض اجحافا بحقهم، أوقف العرض واجر مناقشة عن أسباب سوء الفهم من كلا الجانبين.

اقتراحات للتنويع

إذا كان الفريق مؤلفا من الأطفال فإنه يمكنك تنفيذ قسمي النشاط مع إغفال التعريفين الواردين في إعلان الأمم المتحدة للمبادئ المتعلقة بالتسامح. وإذا كنت تعمل في مدرسة، فإنه يمكنك أن تتعاون مع مدرسي الفن في القسم الثاني من النشاط. ويمكن أيضا صنع العروض من اللدائن ومواد أخرى.

القسم الرابع : المتابعة

بعد هذا النشاط القائم على التجربة والإبداع، يمكنك مواصلته ببعض القراءات عن التسامح/التعصب.

الحقوق ذات الصلة / مجالات للمزيد من البحث

الحقوق الاجتماعية، التمييز على أسس أخرى مثل العرق واللون والجنس والانتماء القومي.

المصدر: اقتباس من: UN CYBERSCHOOLBUS، ويمكن الاطلاع عليه على الموقع الشبكي: <http://www.un.otg/cyberschoolbus/humanrights/declaration/18.ASP>، ديسمبر/كانون الأول 2002.

مراجع

Amor, Abdelfattah. Report of the Special Rapporteur on Religious Intolerance, U.N. ESCOR 54th Sess., Agenda Item 18, U.N. Doc. E/CN.4/1998/6.

<http://www.hri.ca/fortherecord1998/documentation/commission/e-cn4-1998-6.htm>

Black's Law Dictionary, 6th ed. 1990. West Group.

Boyle, Kevin and Juliet Sheen. 1997. *Freedom of Religion and Belief- A World Report.* Pointing- Green Publishing Services, London and New York.

Evans, Malcolm D. and Rachel Murray, eds. 2002. *The African Charter on Human and Peoples' Rights. The System in Practice, 1986- 2000.* Cambridge University Press.

Krishnaswami, Arcot. *Study of Discrimination in the Matter of Religious Rights and Practices*, U.N. Doc. E/CN.4/Sub.2/200/Rev.1, U.N. Sales No. 60.XIV.2 (1960), reprinted in 11 N.Y.U.J. Int'l. L. & Pol. 227 (1978) Publication, Sales No. 60.XIV.2.

General Comment on Art 18 of the ICCPR by the Human Rights Committee, CRP.2/Rev.1.20 July, 1993.

Küng, Hans, and Karl-Josef Kuschel, eds. 1993. *A Global Ethic. The Declaration of the Parliament of World's Religions.* Continuum, London.

Marshall, Paul. 2000. *Religious Freedom in the World: A Global Report of Freedom and Persecution.* Broadman & Holman, Nashville, Tenn. Lerner, Natan, 2000. *Religion, Beliefs, and International Human Rights.* Orbis Books, New York.

Odio Benito, Elisabeth. Study of the Current Dimensions of the Problem of Intolerance and Discrimination Based on Religion and Belief, U.N. ESCOR 39th Sess., Agenda Item 13, U.N. Doc. E/CN.4/Sub.2/1987/26.

Witte, John J. Jr., and Johan van der Vyver. Eds. 1996. *Religious Human Rights in Global Perspective: Legal Perspectives.* Martinus Nijhoff Publishers, Dordrecht/ London/Boston.

Yinger, J. Milton. 1970. *The Scientific Study of Religion*. McMillan, New York. World Council of Churches- Inter-religious Relations & Dialogue <http://www.wcc-coe.org/wcc/what/interreligious/indexe.html>

World Conference on Religion and Peace (WCRP): <http://www.wcrp.org/> **International Consultative Conference on School Education in Relation with Freedom of Religion and Belief, Tolerance and Non-Discrimination** in Madrid, November 2001. available online at: <http://www.unhchr.ch/html/menu2/7/b/main.htm>

معلومات إضافية

Afhkami, Mahnaz. ed. 1995. *Faith and Freedom: Womens' Human Rights in the Muslim World. (Gender, Culture and Politics in the Middle East)*. Syracuse University Press, Syracuse.

Diouf, Sylviane A. 1998. *Servants of Allah: African Muslims Enslaved in the Americas*. New York University Press, New York.

Gahrana, Kanan. 2001. *Right to Freedom of Religion: A Study in Indian Secularism*. International Academic Publishing.

Lipton, Edward P and Bob P. Temple, eds. 2002. *Religious Freedom in the Near East, Northern Africa and the Former Soviet States*. Nova Science Publishers.

Surush, Abd Al- Karim et al. 2000. *Reason, Freedom and Democracy in Islam: Essential Writings of Abdolkarim Souroush*. Oxford University Press.

Annual (United States) Department Report on International Religious Freedom: http://www.uscirf.gov/dos01Pages/irf_exec.php3?mode=print

Anti-Defamation League (ADL): <http://www.adl.org/>

Centre for Religious Freedom -A Division of Freedom House: <http://www.freedomhouse.org/religion>

Council for a Parliament of the World's Religions: <http://www.cpwr.org/>

European Court of Human Rights. Case of Kokkinakis v.Greece from 25 May, 1993, available online at: <http://hudoc.echr.coe.int/hudoc/ViewRoot.asp?Item=2&Action=Html&X=604114335&Notice=0&NoticeMode=&RelatedMode=0>

Global Ethic Foundation: <http://www.weltethos.org>

Human Rights Watch: <http://www.hrw.org/religion/>

Human Rights without Frontiers: <http://www.hrwf.net/newhrwf/>

International Association for Religious Freedom: <http://www.iarf-religiousfreedom.net/>

International Journal of Philosophy of Religion, Department of Philosophy, University of South Carolina: USA. <http://www.kluweronline.com/issn/0020-7047/contents>

Journal of Religion and Society, Center for the Study of Religion & Society, Creighton University, <http://www.creighton.edu/JRS>

Marburg Journal of Religion, available online at: <http://www.uni-marburg.de/religionswissenschaft/journal/mjr>

Ontario Consultants on Religious Freedoms <http://www.religioustolerance.org>

Soka Gakkai International (SGI) Worldwide Buddhist Association: <http://www.sgi.org/>

Special Rapporteur of the Commission on Human Rights on Freedom of Religion or Belief: <http://www.unhchr.ch/html/menu2/7/b/mrei.htm>